

Distr.: Limited  
19 March 2013  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والعشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

إثيوبيا، الأردن\*، أستراليا\*، الإمارات العربية المتحدة، أوغندا، إيطاليا، البحرين\*، البحرين (باسم المجموعة العربية)\*، البرتغال\*، بنن، تايلند، تشاد\*، الجزائر\*، جورجيا\*، السودان\*، سيراليون، الصومال\*، غابون (باسم المجموعة الأفريقية)، فرنسا\*، قطر، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، لبنان\*، ليبيا، المغرب\*، ملديف، المملكة العربية السعودية\*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية\*، موريتانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن\*: مشروع قرار

.../٢٢

### تقديم المساعدة التقنية إلى ليبيا في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من الصكوك ذات الصلة،

وإذ يؤكد أن المسؤولية عن تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها تقع على عاتق الدول في المقام الأول،

وإذ يسلم بالتحديات التي تواجهها ليبيا في إرساء قواعد العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

\* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يسلم بما بذلته ليبيا الجديدة من جهود في مجال بناء أسس الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، و١١/٦٦ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بشأن إعادة حقوق ليبيا في عضوية مجلس حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى بيان المؤتمر الوزاري الدولي المعني بدعم ليبيا في مجالات الأمن والعدالة وسيادة القانون، الصادر في باريس في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بشأن بناء مؤسسات المجلس،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان د-١٥/١ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، و١٧/١٧ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، و٩/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،

وإذ يشير كذلك إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٩/١٩ بشأن المساعدة المقدمة إلى ليبيا في مجال حقوق الإنسان،

١- يحيط علماً بالبيان الصادر عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن المساعدة المقدمة من بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بما في ذلك أنشطة المساعدة التقنية وغيرها من أنشطة بناء الخبرات وتحسين التعاون مع ليبيا الجديدة فيما يتصل بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

٢- يرحب بتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، ويسلم بالتزام ليبيا بعملية الديمقراطية الانتقالية وبإعادة التأكيد على سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان؛

٣- يرحب أيضاً بما يلي:

(أ) البيان الذي أدلى به رئيس وزراء ليبيا في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٣ أمام مجلس حقوق الإنسان خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته الثانية والعشرين؛

(ب) الرغبة التي أعربت عنها حكومة ليبيا في مواصلة تعاونها مع المفوضية السامية وفي تجديد الدعوة إليها لزيارة ليبيا؛

(ج) انتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ في مناخ ديمقراطي وشفاف، مما شكل خطوة أساسية في اتجاه إعداد الدستور، وتشكيل حكومة مؤقتة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ تركز أولوياتها على احترام حقوق الإنسان وحفظ السلام؛

- (د) التزام ليبيا بسيادة القانون وإنشاء سلطات الحكم التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقاً لالتزاماتها الدولية، بما في ذلك إنشاء لجنة معنية بحقوق الإنسان داخل المؤتمر الوطني العام؛
- (هـ) إطلاق عملية وضع خطة عمل وطنية لتحسين حماية حقوق الإنسان بالتشارك مع المفوضة السامية، بغية بناء دولة تحكّمها سيادة القانون؛
- (و) تشكيل لجنة وزارية دائمة برئاسة وزير العدل لتلقي الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان واتخاذ ما يلزم من إجراءات؛
- (ز) إنشاء المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بوصفه مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان، امتثالاً لمبادئ باريس؛
- (ح) الجهود المبذولة لتعزيز دور المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وزيادة ما يقدم إليها من دعم في مجال تحسين وتأكيد وإذكاء الوعي بحقوق الإنسان؛
- (ط) التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، فضلاً عن التقدم المحرز نحو التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- (ي) تعزيز دور السلطة القضائية، وإعادة تفعيل الولاية الدستورية للمحكمة العليا، مما أسفر عن إعلان عدم دستورية القانون رقم ٣٧ الذي كان المجلس الانتقالي الوطني قد أصدره في أيار/مايو ٢٠١٢؛
- (ك) إصدار قواعد وأنظمة جديدة تهدف إلى ضمان حرية التعبير والاحتجاج السلمي والاجتماع، فضلاً عن تشكيل أحزاب سياسية؛
- ٤- يبحث حكومة ليبيا على مواصلة التحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان، وضمان محاكمة المتهمين محاكمات عادلة؛
- ٥- يرحب بتعاون حكومة ليبيا المستمر مع المحكمة الجنائية الدولية؛
- ٦- يدعو السلطات التشريعية في ليبيا إلى سن القانون المعدّل المتعلق بتحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية من أجل توطيد السلم والوئام في المجتمع؛
- ٧- يدعو المجتمع الدولي إلى دعم الجهود التي تبذلها حكومة ليبيا لضمان حماية حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين والمشردين داخلياً، ولتوفير إطار لمشاركة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ليبيا، ويشجع حكومة ليبيا على النظر في توقيع الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين والتصديق عليها؛

- ٨- يرحب بما بذلته حكومة ليبيا من جهود لاستقرار الحالة الأمنية، وببحثها على المحافظة على هذه العملية من خلال تحديد الأسلحة وإعادة إدماج المجموعات المسلحة التي تعمل حالياً خارج نطاق سيطرة الحكومة في المجتمع، ومواصلة ما تبذله من جهود لمنع حالات الاعتقال التعسفي وسوء معاملة المحتجزين؛
- ٩- يرحب أيضاً بالتزام حكومة ليبيا بإخضاع جميع المحتجزين ومخيمات الاحتجاز لسلطة الحكومة، على النحو المبين في القرار الوزاري رقم ٢١٩ الصادر في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، ويشجع الحكومة بقوة على مواصلة هذه الجهود لبسط سيطرتها الكاملة على هذه المرافق بغية ضمان معاملة المحتجزين وفقاً للالتزامات الدولية، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية، وظروف الاحتجاز الإنسانية، والمحاكمات العادلة؛
- ١٠- يحث حكومة ليبيا على اتخاذ خطوات إضافية لحماية حرية الدين والعقيدة وفقاً لالتزاماتها الدولية، ومنع الاعتداءات على الأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية أو عرقية، وملاحقة مرتكبي هذه الاعتداءات؛
- ١١- يحث السلطات الليبية على الإسراع بعودة جميع الأشخاص المشردين بسبب النزاع منذ عام ٢٠١١، وفقاً لقانون المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية؛
- ١٢- يرحب بما بذلته حكومة ليبيا من جهود لتمكين النساء والفتيات، ولا سيما فيما يتصل بالدستور، والنظام الانتخابي، والشرطة، والجهاز القضائي؛
- ١٣- يحيط علماً بالتقرير النهائي للجنة التحقيق الدولية المعنية بليبيا<sup>(١)</sup>، ويشجع حكومة ليبيا على تنفيذ التوصيات الواردة فيه بالكامل؛
- ١٤- يرحب بالدعم التقني المقدم من المفوضة السامية، والمنظمات الدولية ذات الصلة، وأصدقاء ليبيا لتعزيز عملية بناء دولة تحكّمها سيادة القانون؛
- ١٥- يرحب أيضاً بمحصولة المؤتمر الوزاري الدولي الذي عُقد في باريس في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣ لدعم ليبيا فيما تبذله من جهود لتعزيز حقوق الإنسان والأمن، ويطلب إلى الشركاء الدوليين أن يقدموا دعمهم الكامل لهذه العملية؛
- ١٦- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً خطياً لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والعشرين، يعبر عن حقوق الإنسان فيما يتصل باحتياجات ليبيا من الدعم التقني وبناء القدرات، بغية زيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها، واستكشاف سبل التعاون للتغلب على التحديات في مجالات الأمن، واحترام سيادة القانون، والعدالة الانتقالية، وحقوق الإنسان.